

٥٤٤

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول معلوم التسجيل المستوجب على اتفاقية إسداء خدمات
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 15 مارس 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة معالم التسجيل
المستوجبة على اتفاقية تعاون مبرمة بتاريخ 2 ديسمبر 2015 بين حريقتكم شركة
و الوكالة تنفيذاً لهبة
مسندة من الدولة الفرنسية ، يشرفني إعلامكم بأنه طبقاً لأحكام العدد 18 من الفصل 23 من
مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي تسجل بالمعلوم القار المحدد ب 20 ديناراً عن كل
صفحة من كل نسخة الهيئات الممنوحة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية
والهيئات المسندة في إطار التعاون الدولي لفائدة المنشآت العمومية والجمعيات المحدثة طبقاً
للتشريع الجاري به العمل وكذلك جميع العقود الممولة بموجب هذه الهيئات والتي تتحمل فيها
هذه الأطراف معالم التسجيل المستوجبة.

وفي صورة الحال، وباعتبار أن الإتفاقية المذكورة موضوع استشارتكم قد أبرمت
تنفيذاً لهبة مسندة من وزارات المالية والإقتصاد والصناعة الفرنسية لشركة
بصفتها الطرف المنسق لتمويل دراسة الجدوى التقنية
والإقتصادية لتطوير نظام تبريد منطقة البحيرة بتونس لفائدة المستفيد النهائي الوكالة
، فإنها تنتفع بالتسجيل بالمعلوم القار المحدد ب 20 ديناراً عن كل صفحة
من كل نسخة من الإتفاقية.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسم
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي